

السؤال

قال احد الشعراء فأنا قتيل العشق ملء إرادتي رفع الكتاب وجفت الأقلام ولما نوقش في الشطر الثاني من البيت قال : انه للضرورة الشعرية وأنه من قبيل رواية الحديث بالمعنى وأن الكتاب الذي سجل أقدارنا رفع وحفظ وأن الأقلام قد جفت فما توجيهكم حول هذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أما بعد : فإن المعنى الذي أراده القائل هنا لا يزال صحيحا موافقا للمعنى الوارد في الحديث النبوي الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : (رفعت الأقلام وجفت الصحف) رواه الترمذي (2440) من حديث ابن عباس ، وقال حسن صحيح ، فإن وصف القلم بالجفوف قد ورد في الأحاديث الصحيحة أيضا ففي صحيح البخاري (4686) قال صلى الله عليه وسلم : " يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق " قال الحافظ ابن حجر في الفتح (9/119): (أي نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفرغ ما كتب به) .

وأما قوله : " رفعت الصحف " ، فهو من تمام هذا المعنى : أن هذا أمر قد جرى به سابق القدر ، ولم تعد الصحف منشورة يكتب فيها ، بل رفعت وطويت من قديم ، حتى لقد جف مدادها ، كناية عن قدم رفعها . وقد ورد حديث ابن عباس بلفظ : (قضى القضاء و جفت الأقلام وطويت الصحف) رواه البيهقي في الشعب (192- ط الرشد) ، والطبراني في الكبير (12/238) ، وقال محقق الشعب : إسناده حسن ، والحديث صحيح لطرقه . اهـ . وجاء الأثر بلفظ : رفع الكتاب ، كما ذكره الناظم ، عن الحسن بن علي رضي الله عنه ، موقوفا عليه ، قال : (رفع الكتاب وجف القلم ، وأمور تقضى في كتاب قد خلا)

رواه عبد الله بن أحمد في السنة (783) والفریابی في القدر (84) والطبراني في الكبير (2684) وتمام في فوائده (1375) . والمعنى في الجميع واحد ، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله : " هو كناية عن تقدّم كتابة المقادير كلّها ، والفرغ منها من أمد بعيد ، فإنّ الكتاب إذا فرغ من كتابته ، ورفعت الأقلام عنه ، وطال عهده ، فقد رُفعت عنه الأقلام ، وجفت الأقلام التي كتب بها من مدادها ، وجفت الصّحيفة التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها ، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها .

وقد دلّ الكتابُ والسننُ الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى ، قال الله تعالى :

(مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) وفي " صحيح مسلم [2653] " عن عبد الله بن عمرو ، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، قال : (إِنَّ

الله كتبَ مقاديرَ الخلائق قبل أنْ يخلُقَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ بخمسين ألفَ سنة) .. " انتهى من جامع العلوم والحكم (1/508) .
 ولكن هنا مسألة أخرى وهي ما حكم اقتباس كلمات من القرآن أو الحديث ووضعها في الشعر أو النثر من كلام الناس ؟
 والجواب : أن ذلك جائز عند جمهور أهل العلم إذا كان لمقاصد حسنة تضاهي وتشابه المقاصد الشرعية ، أما الكلام الفاسد
 ككلام أهل البدع أو كلام أهل المجون والفحش ، ونحو ذلك ، فإنه لا يجوز اقتباس الألفاظ الشريفة ووضعها فيه .
 انظر : الموسوعة الفقهية الكويتية (6/17) .

قال السيوطي رحمه الله في الإتقان (1/297) (وفي شرح بديعية ابن حجة الاقتباس ثلاثة أقسام: مقبول ومباح ومردود.
 فالأول: ما كان في الخطب والمواعظ والعهود.
 والثاني: ما كان في الغزل والرسائل والقصص.
 والثالث: على ضربين: أحدهما: ما نسبته الله إلى نفسه، ونعوذ بالله ممن ينقله إلى نفسه: كما قيل عن أحد بني مروان أنه وقع
 على مطالعة فيها شكاية عماله: "إن إلينا إيابهم* ثم إن علينا حسابهم".
 والآخر تضمين آية في معنى هزل ونعوذ بالله من ذلك كقوله:
 أوحى إلى عشاقه طرفه === هيهات هيهات لما توعدون
 وردفه ينطق من خلفه === لمثل ذا فليعمل العاملون
 قلت: وهذا التقسيم حسن جدا وبه أقول) انتهى .

وقال ابن مفلح رحمه الله في الآداب الشرعية (2/289) : " سئل ابن عقيل عن وضع كلمات وآيات من القرآن في آخر فصول
 خطبة وعظية؟ فقال: تضمين القرآن لمقاصد تضاهي مقصود القرآن لا بأس به تحسينا للكلام ، كما يضمن في الرسائل إلى
 المشركين آيات تقتضي الدعاية إلى الإسلام، فأما تضمين كلام فاسد فلا يجوز .. " انتهى .
 ومما سبق يتبين أن ما فعله هذا الناظم غير جائز ، لما فيه من امتهان النصوص الشرعية الكريمة ، ووضعها في غير
 موضعها اللائق بها .

ثم إن المعنى الذي ذكره هذا الناظم مختل غير متناسب ؛ فحق الذي يقول : إنه قتل العشق ملء إرادته ، أن يقر على نفسه
 بالجناية ، وأنه الذي أورد نفسه الموارد حتى أتلفها ، لا أن يذيل ذلك برفع الكتاب وجفاف القلم ، وما فيه من تقرير سبق
 المقادير ؛ اللهم إلا أن يكون الرجل لا يعلم مغزى الكلام ، ولا يدري معنى الحديث ، وإنما هو شيء اجتلبته القافية ، وضرورة
 الشعر ، فهذا شأنه أن يعلم مقاصد الكلام ، ويدرب على أن يضع الشيء موضعه ؛ وقد قالوا في البلاغة : إنها مطابقة الكلام
 لمقتضى الحال .

والله أعلم